

	منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة	联合国 粮食及 农业组织	Food and Agriculture Organization of the United Nations	Organisation des Nations Unies pour l'alimentation et l'agriculture	Продовольствен ная и сельскохозяйств енная организация Объединенных	Organización de las Naciones Unidas para la Agricultura y la Alimentación
---	--	--------------------	---	---	--	--

المؤتمر

الدورة الثامنة والثلاثون

روما، 15 – 22 يونيو/حزيران 2013

التعديلات في المادة 33 من اللائحة العامة للمنظمة
(مشروع قرار)

مقتبس من تقرير الدورة السادسة والأربعين بعد المائة للمجلس (22-26 أبريل/نيسان 2013)

28- ووافق المجلس على مشروع قرار للمؤتمر بشأن التعديلات المقترحة على المادة 33 من اللائحة العامة للمنظمة بشأن لجنة الأمن الغذائي العالمي [أدناه]، وقد عرض مشروع القرار على المؤتمر للموافقة عليه.

إن المؤتمر،

إذ يذكّر بأن لجنة الأمن الغذائي العالمي (اللجنة) قامت، في دورتها الخامسة والثلاثين، التي عُقدت في روما خلال الفترة من 14 إلى 17 أكتوبر/تشرين الأول 2009، باستعراض واعتماد المقترحات الواردة في الوثيقة CFS 2009/2 Rev. 2 المعنونة "إصلاح لجنة الأمن الغذائي العالمي"، والتي أُدرجت في الجزء الثاني من النصوص الأساسية للمنظمة؛

وإن يذكّر أيضاً بأن المؤتمر، في دورته السادسة والثلاثين التي عقدت في روما خلال الفترة من 18 إلى 23 نوفمبر/تشرين الثاني 2009، اعتمد القرار رقم 2009/14 "إصلاح لجنة الأمن الغذائي العالمي، تعديلات على اللائحة العامة للمنظمة"؛



mg662a

يمكن الاطلاع على هذه الوثيقة باستخدام رمز الاستجابة السريعة (QR)؛ وهذه هي مبادرة من منظمة الأغذية والزراعة للتقليل إلى أدنى حد من أثرها البيئي وتشجيع اتصالات أكثر مراعاة للبيئة. ويمكن الاطلاع على وثائق أخرى على موقع المنظمة

www.fao.org

وإن يذكر كذلك بأن لجنة الأمن الغذائي العالمي اعتمدت، في دورتها السابعة والثلاثين، التي عقدت في روما خلال الفترة من 17 إلى 22 أكتوبر/تشرين الأول 2011، اللائحة الداخلية المنقحة وكلّفت المكتب برفع توصية بتحديث المادة 33 من اللائحة العامة حتى تتطابق "مع وثيقة إصلاح لجنة الأمن الغذائي ومع اللائحة الداخلية المنقحة".

وإن يشير إلى أن لجنة الأمن الغذائي العالمي قامت، في دورتها التاسعة والثلاثين (روما، 15-20 أكتوبر/تشرين الأول 2012)، باستعراض وإقرار التعديلات المقترحة على المادة 33 من اللائحة العامة للمنظمة لتنفيذ إصلاح لجنة الأمن الغذائي العالمي؛

وبعد أن أخذ علماً بآراء لجنة الشؤون الدستورية والقانونية، في دورتها السادسة والتسعين (روما، 4-6 مارس/آذار 2013) بشأن التعديلات التي أقرتها لجنة الأمن الغذائي العالمي على المادة 33 من اللائحة العامة للمنظمة؛

وإن يرى أن المجلس، في دورته السادسة والأربعين بعد المائة (روما، 22-26 أبريل/نيسان 2013)، أقرّ التعديلات المقترحة ووافق على إحالتها إلى المؤتمر للموافقة عليها؛

يقدر تعديل المادة 33 من اللائحة العامة للمنظمة على النحو التالي¹:

"المادة 33"

لجنة الأمن الغذائي العالمي

ألف - التشكيل والمشاركة

(...)

6- تعقد اللجنة في الأحوال العادية دورتين في كل فترة مالية، بدعوة من المدير العام بالتشاور مع ورئيس اللجنة ومكتبها، مع مراعاة أي مقترحات تبديها قرار تتخذه اللجنة. ويجوز للجنة، عند الاقتضاء، أن تعقد دورات إضافية بدعوة من المدير العام بالتشاور مع رئيس اللجنة ومكتبها، أو بناء على طلب كتابي تقدمه غالبية أعضاء اللجنة إلى المدير العام.

[جديد] 7- "يجوز للجنة أن تعقد دورة استثنائية (أو خاصة):

(أ) إذا قررت اللجنة ذلك في أي دورة عادية؛

(ب) أو إذا طلب المكتب ذلك".

(يعاد ترقيم الفقرات التالية)

¹ يشار إلى العبارات المحذوفة بكتابة النص يتوسطه خطٌ وإلى الإضافات باستخدام الحروف المائلة ووضع خط تحتها.

دال- فريق الخبراء الرفيع المستوى المعني بالأمن الغذائي والتغذية

12 44- يعاون اللجنة فريق خبراء رفيع المستوى معني بالأمن الغذائي والتغذية بضطلع بالوظائف التالية، والمشار إليه فيما بعد باسم الفريق الرفيع المستوى. ويضطلع هذا الفريق بالوظائف التالية:

- (أ) تقييم وتحليل الحالة الراهنة للأمن الغذائي والتغذية وأسبابه الكامنة؛
- (ب) تقديم تحليل يستند إلى العلم والمعرفة والمشورة بشأن مسائل محددة ذات صلة بالسياسات، اعتماداً على ما هو موجود من بحوث وبيانات ودراسات تقنية من نوعية عالية؛
- (ج) تحديد القضايا المستجدة ومساعدة اللجنة وأعضائها على ترتيب الأولويات بالنسبة إلى الإجراءات في المستقبل والاهتمام بمجالات التركيز الرئيسية.

13 42- يتألف فريق الخبراء الرفيع المستوى المعني بالأمن الغذائي والتغذية من لجنة تسيير ومن فرق مخصصة معنية بالمشاريع تعمل بناء على أساس مشاريع محددة وتشكل شبكة من الخبراء في مجالي الأمن الغذائي والتغذية. ويعمل فريق الخبراء الرفيع المستوى المعني بالأمن الغذائي والتغذية وفقاً للائحة الداخلية للجنة.

13- تتألف لجنة التسيير من عشرة إلى خمسة عشر خبيراً من الخبراء ذوي السمعة الرفيعة والشهرة الدولية في شتى المجالات ذات الصلة بالأمن الغذائي والتغذية، وسيعين هؤلاء بصفتهم الشخصية وسيشغلون مناصبهم لمدة سنتين قابلة للتجديد لمرة واحدة. ويتولى مكتب اللجنة تعيين أعضاء لجنة التسيير بناء على توصية لجنة اختيار مخصصة مؤلفة من ممثلين من منظمة الأغذية والزراعة، وبرنامج الأغذية العالمي، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، ومنظمة Bioversity International، وممثل عن منظمات المجتمع المدني. وتُعقد لجنة التسيير عادة دورتين في السنة، ما لم تقرر اللجنة ذاتها خلاف ذلك في الظروف الاستثنائية. وتحظى لجنة التسيير بمعونة جماعة استشارية يكون تشكيلها ووظائفها على نحو ما هو محدد في اللائحة الداخلية للجنة الأمن الغذائي العالمي. وتكون وظائف لجنة التسيير على النحو التالي:

(أ) ضمان ومتابعة إعداد أحدث الدراسات/التحليلات بشأن مجموعة متنوعة من قضايا الأمن الغذائي والتغذية لتنظر فيها اللجنة؛

(ب) تشكيل فرق خبراء للمشروعات لإعداد الدراسات والتحليلات دعماً لقرارات اللجنة؛

(ج) تحديد المنهجيات التشغيلية لفرق المشروعات، وخطط عملها، واختصاصاتها، وإبقاء ذلك قيد الاستعراض، وإدارة عملها بشكل عام؛

(د) استعراض منهجيات العمل واقتراح خطط العمل؛

(هـ) أداء ما قد يُطلب منها من وظائف ذات صلة.

14- تُنشأ قاعدة بيانات عن الخبراء في شتى المجالات ذات الصلة بالأمن الغذائي والتغذية الذين يمكن أن يرشحهم أعضاء اللجنة أو أي طرف معني آخر يشارك في مداوالات اللجنة. وتقوم لجنة التسيير استناداً إلى هذه القاعدة بتشكيل فرق مشروعات مخصصة للتحليل وتقديم التقارير عن القضايا التي قد تحيلها إليها لجنة التسيير. وستشكل فرق المشروعات لمدد مسبقة التحديد وتكون مسؤولة عن إعداد الدراسات والتحليلات تحت التوجيه والإشراف العام للجنة التسيير.

(يعاد ترقيم الفقرات التالية)

زاي- أحكام متفرقة

(...)

22- 23- للجنة أن تشكل أجهزة فرعية أو مخصصة عندما ترى أن ذلك من شأنه أن يسهل أعمالها، دون ازدواج في عمل الأجهزة القائمة. ولا يجوز اتخاذ قرار في هذا الشأن إلا بعد أن تكون اللجنة قد بحثت تقريراً من الأمين، بعد التشاور مع المنظمة وبرنامج الأغذية العالمي والصندوق الدولي للتنمية الزراعية من المدير العام عن الآثار الإدارية والمالية لذلك.

(يعاد ترقيم الفقرات التالية)

(اعتمد في ... يونيو/حزيران 2013)